

سنن البيهقي الكبرى

19204 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قالا ثنا عبد الله بن محمد ثنا سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن أعين ثنا معقل عن أبي الزبير قال قال ي سأل جابرا هـ عن الضب فقال لا تطعموه وقدره وقال قال عمر بن الخطاب هـ أن النبي A لم يحرمه إن الله تعالى ينفع به غير واحد وإنما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وكذلك رواه سليمان الشكري عن جابر عن عمر بن الخطاب هـ وعلى هذا حديث أبي سعيد الخدري